

## سنن ابن ماجه

2367 - حدثنا حرملة بن يحيى . ثنا عبد الله بن وهب . أخبرني نافع بن يزيد عن ابن الهادي عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول .  
( لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية ) .  
[ ش - ( بدوي ) قال الخطابي إنما لا تقبل شهادة البجوي لجهالتهم بأحكام الشرع  
وبكيفية تحمل الشهادة وأدائها بغير زيادة ولا نقصان . ] K صحيح